

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 12215 - لا عقر (لا عقر في الإسلام كانوا يعقرون الإبل على قبور الموتى أي ينحرونها ويقولون : إن صاحب القبر كان يعقر للأضياف أيام حياته فتكافئه بمثل صنيعه بعد وفاته (3 / 271) النهاية . انتهى . ب) في الإسلام .
- (د عن أنس) (رواه أبو داود كتاب الجنائز - باب كراهية الذبح عند القبر رقم [3206] . ص)